

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٣٩) لسنة ٢٠٢٥

بشأن حل جمعية ميثاق العمل الوطني (اختيارياً)

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الجمعيات السياسية، وتعديلاته، وعلى القرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٢ بشأن الترخيص بتسجيل جمعية ميثاق العمل الوطني، وعلى القرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٥ بشأن توفيق أوضاع جمعية ميثاق العمل الوطني وفقاً لأحكام القانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٥ بشأن الجمعيات السياسية،

وعلى النظام الأساسي لجمعية ميثاق العمل الوطني، وبناءً على عرض الوكيل المساعد لقضايا الدولة والتعاون الدولي،

قُـرِّرَ الآتي:

المادة الأولى

تُحلُّ جمعية ميثاق العمل الوطني اختيارياً لعدم توافر الشروط القانونية لاستمرار نشاطها فعلياً، ولتوفيقها عن تحقيق الأهداف التي تأسست من أجلها.

المادة الثانية

على مكتب شئون الجمعيات السياسية بالوزارة اتخاذ الإجراءات اللازمة لحل وتصفية جمعية ميثاق العمل الوطني، طبقاً للنظام الأساسي للجمعية.

المادة الثالثة

على الوكيل المساعد لقضايا الدولة والتعاون الدولي تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المعادة

صدر بتاريخ: ١٠ ذو القعدة ١٤٤٦هـ

الموافق: ٨ مايو ٢٠٢٥م